لحمد لله القائل: (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ({القصص:86}
والاختيار هو الاجتباء والاصطفاء الدال على ربوبيته ووحدانيته وكمال حكمته وعلمه وقدرته.
ومن اختياره وتفضيله اختياره بعض الأيام والشهور وتفضيلها على بعض، وقد اختار الله من بين الشهور أربعة حُرماً قال تعالى: (إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً فِي كِتَابِ اللّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلاَ تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ) {التوبة: 36}

وهي مقدّرة بسير القمر وطلوعه لا بسير الشمس وانتقالها كما يفعله الكفار.
والأشهر الحرم وردت في الآية مبهمة ولم تحدد أسماؤها وجاءت السُنة بذكرها: فعن أبي بكرة رضي الله عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام خطب في حجة الوداع وقال في خطبته: (إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق السماوات والأرض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو القَعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان)رواه البخاري:1471في الحج باب الخطبة أيام منى، ورواه مسلم:9761في القسامة باب تحريم الدماء.

ما سبب تسمية رجب بمضر ؟
وسمي رجب مضر لأن مضر كانت لا تغيره بل توقعه في وقته بخلاف باقي العرب الذين كانوا يغيّرون ويبدلون في الشهور بحسب حالة الحرب عندهم وهو النسيء المذكور في قوله تعالى :
(إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلِّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِّيُوَاطِؤُواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ اللّه) سورة التوبة:73.
وقيل أن سبب نسبته إلى مضر أنها كانت تزيد في تعظيمه واحترامه فنسب إليهم لذلك.

فضّل الله (تعالى) بعض الأيام والليالي والشهور على بعض، حسبما اقتضته حكمته البالغة؛ ليجدّ العباد في وجوه البر،ويكثروا فيها من الأعمال الصالحة، ولكن شياطين الإنس والجن عملوا على صد الناس عن سواء السبيل، فزينوا لطائفة من الناس أن مواسم الفضل والرحمة مجال للهو والراحة، فابتدعوا أموراً وأعمالاً لم ترد على النبي صلى الله عليه وسلم .

إن الابتداع في الدين من الأمور الخطيرة التي تناقض نصوص الكتاب والسنة فالنبي صلى الله عليه لم يمت إلا وقد اكتمل الدين ،

وكان من أواخر ما خوطب به النبي صلى الله عليه وسلم قوله تعالى: اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً [المائدة:2].

قال عليه الصلاة والسلام : ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار)).
فلا بد للمسلم إذاً أن يستسلم لشرع وأمر رسوله ويسأل هل فعله الذي يفعل موجود في سنته عليه الصلاة والسلام أم عمل به سلف الأمة وخيارها؟
فإن لم يجد من ذلك شيئا فلا يغتر بكثرة الهالكين ، ولا يكن دليله أنه وجد الناس يعملون هذا العمل،فهو لهم تبع، فالله تعالى يقول: (وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله).
قال حسان بن عطية: "ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها ، ولا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة"الحلية ، 6/73.

قال أيوب السختياني: "ما ازداد صاحب بدعة اجتهاداً إلا زاد من الله بعداً" الحلية ، 3/9.

من أبرز تلك المواسم البدعية: ما يقوم به بعض العباد في كثير من البلدان في شهر رجب، لذا سنذكر بعض الأمور تخص ذلك.

من الأمور البدعية في شهر رجب: صلاة الرغائب، صلاة أم داود في نصف رجب،الاحتفال بالاسراء والمعراج، التصدق عن روح الموتى في رجب، أدعيه مخصوصة ومبتدعة لشهر رجب، وتخصيص تلك الليلة بزيادة عبادة كقيام ليل أو صيام نهار، تخصيص زيارة المقابر في رجب وهذه بدعة محدثة أيضا فالزيارة تكون في أي وقت من العام.

هل لـ (رجب) فضل على غيره من الشهور؟:
قال ابن حجر: "لم يرد في فضل شهر رجب، ولا في صيامه ، ولا في صيام شيء منه معين، ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه....)

وقال أيضاً: "وأما الأحاديث الواردة في فضل رجب ، أو في فضل صيامه ، أو صيام شيء منه صريحة: فهي على قسمين: ضعيفة ، وموضوعة...)

بدعة صلاة الرغائب:

أولاً: صفتها: وردت صفتها في حديث موضوع عن أنس عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "ما من أحد يصوم يوم الخميس (أول خميس من رجب) ثم يصلي فيما بين العشاء والعتمة يعني ليلة الجمعة اثنتي عشرة ركعة ، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة و((إنّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ)) ثلاث مرات، و((قُلْ هُوَ اللّهُ أَحَدٌ)) اثنتي عشرة مرة ، يفصل بين كل ركعتين بتسليمة ، فإذا فرغ من صلاته صلى عليّ سبعين، فيقول في سجوده سبعين مرة: (سبوح قدوس رب الملائكة والروح) ، ثم يرفع رأسه ويقول سبعين مرة: رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم ، إنك أنت العزيز الأعظم ، ثم يسجد الثانية فيقول مثل ما قال في السجدة الأولى ، ثم يسأل الله (تعالى) حاجته ، فإنها تقضى".. قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "والذي نفسي بيده ، ما من عبد ولا أمَة صلى هذه الصلاة إلا غفر الله له جميع ذنوبه ، ولو كانت مثل زبد البحر ، وعدد الرمل ، ووزن الجبال ، وورق الأشجار ، ويشفع يوم القيامة في سبعمئة من أهل بيته ممن قد استوجب النار. (إحياء علوم الدين ، للغزالي)

من فتاوي ابن تيمية رحمه الله :
وقال ابن تيمية: "وأما صلاة الرغائب: فلا أصل لها ، بل هي محدثة ، فلا تستحب ، لا جماعة ولا فرادى؛ فقد ثبت في صحيح مسلم أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى أن تخص ليلة الجمعة بقيام أو يوم الجمعة بصيام..)

وقد كان الرؤساء من أهل الكتاب يمنعهم الإسلام خوف زوال رئاستهم ، وفيهم نزل
((فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِندِ اللّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ)) [البقرة:

الإسراء والمعراج:
من أعظم معجزات النبي -صلى الله عليه وسلم-: الإسراء به ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ، ثم العروج به السماوات السبع فما فوقها ، وقد انتشر في بعض البلدان الاحتفال بذكراها في ليلة السابع والعشرين من رجب ، ولا يصح كون ليلة الإسراء في تلك الليلة...

فروي أن النبي عليه الصلاة والسلام وُلد في أول ليلة منه، وأنه بعث في ليلة السابع والعشرين منه، وقيل: في الخامس والعشرين، ولا يصح شيء من ذلك، وروي بإسناد لا يصح عن القاسم بن محمد أن الإسراء بالنبي كان في السابع والعشرين من رجب..

قال ابن حجر عن ابن دحية: "وذكر بعض القصاص أن الإسراء كان في رجب ، قال: وذلك كذب")تبيين العجب ص (6

على أنه لو ثبت تعيين ليلة الإسراء والمعراج لما شرع لأحد تخصيصها بشيء؛ لأنه لم يثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- ولا عن أحد من صحابته أو التابعين لهم بإحسان أنهم جعلوا لليلة الإسراء مزية عن غيرها ، فضلاً عن أن يقيموا احتفالاً بذكراها ، بالإضافة إلى ما يتضمنه الاحتفال بها من البدع والمنكرات. (ذكر بعض تلك المنكرات: ابن النحاس في تنبيه الغافلين ، ص (497
فتوى الشيخ ابن باز رحمه الله :
"الاحتفال بليلة) 27 (اعتقادا أنها ليلة الإسراء والمعراج ، كل ذلك بدعة لا أصل له في الشرع ، وليلة الإسراء والمعراج لم تعلم عينها ، ولو علمت لم يجز الاحتفال بها لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحتفل بها ، وهكذا خلفاؤه الراشدون وبقية أصحابه رضي الله عنهم ، ولو كان ذلك سنة لسبقونا إليها .

والخير كله في اتباعهم والسير على منهاجهم كما قال الله عز وجل : (وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) سورة التوبة (100:
وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) متفق على صحته "

الذبح في رجب وما يشبهه:
مطلق الذبح لله في رجب ليس بممنوع كالذبح في غيره من الشهور ، لكن كان أهل الجاهلية يذبحون فيه ذبيحة يسمونها: العتيرة .
العتيرة: كانت العرب في الجاهلية تذبح ذبيحة في رجب يتقربون بها لأوثانهم. فلما جاء الإسلام بالذبح لله تعالى بطل فعل أهل الجاهلية، وليس لذلك كله أصل في السنة.
وقد اختلف أهل العلم في حكمها: فذهب الأكثرون إلى أن الإسلام أبطلها ، مستدلين بقوله كما عند الشيخين عن أبي هريرة (رضي الله عنه): "لا فرع ولا عتيرة" رواه البخاري ومسلم.

(من حديث أخرجه ابوداود والنسائي وابن ماجة وصححه الحاكم وابن المنذر عن نُبيشة قال:
نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا. قال : (اذبحوا في أي شهر كان) الحديث.

قال ابن حجر: فلم يبطل رسول الله عليه الصلاة والسلام العتيرة من أصلها وإنما أبطل خصوص الذبح في شهر رجب (

روي عن ابن عباس (رضي الله عنهما) أنه كان يكره أن يتخذ رجب عيداً"
(لطائف المعارف ، ص (227

تخصيص رجب بصيام أو اعتكاف:
وقد كان عمر رضي الله عنه ينهى عن صيام رجب لما فيه من التشبه بالجاهلية كما ورد عن خرشة بن الحر قال: (رأيت عمر يضرب أكف المترجبين حتى يضعوها في الطعام ويقول: كلوا فإنما هو شهر كانت تعظمه الجاهلية ([الإرواء:759 وقال الألباني: صحيح.
قال الإمام ابن القيم: (ولم يصم عليه الصلاة والسلام الثلاثة الأشهر سرداً "أي رجب وشعبان ورمضان" كما يفعله بعض الناس ولا صام رجباً قط ولا استحب صيامه.
قال ابن حجر ـ رحمه الله ـ: "لم يثبت في شهر رجب ولا في صيامه ولا في صيام أيام معينة منه ولا في قيام ليلة معينة فيه حديث صحيح يصلح للحجة", (لطائف المعارف ، ص (.228
وقال ابن القيم: "كل حديث في صيام شهر رجب وصلاة بعض الليالي فهو كذب مفترى",
وقال الشوكاني ـ رحمه الله ـ: "جميع ما ورد فيه من النصوص إما موضوع مكذوب وإما ضعيف شديد الضعف".
وفي فتاوى اللجنة الدائمة: (أما تخصيص أيام من رجب بالصوم فلا نعلم له أصلاً في الشرع).

العمرة في رجب:
يحرص بعض الناس على الاعتمار في رجب ، اعتقاداً منهم أن للعمرة فيه مزيد مزية ، وهذا لا أصل له ، فقد روى البخاري عن ابن عمر (رضي الله عنهما) ، قال: "إن رسول الله اعتمر أربع عمرات إحداهن في رجب ، قالت (أي عائشة): يرحم الله أبا عبد الرحمن ، ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهدُه ، وما اعتمر في رجب قط" صحيح البخاري.

وقد نص العلامة "ابن باز"على أن أفضل زمان تؤدى فيه العمرة: شهر رمضان؛ لقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: "عمرة في رمضان تعدل حجة" ، ثم بعد ذلك: العمرة في ذي القعدة؛ لأن عُمَرَه كلها وقعت في ذي القعدة ، وقد قال الله سبحانه وتعالى: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ)[الأحزاب: 21 - فتاوى إسلامية(

وقال ابن العطار: "وما يفعله الناس في هذه الأزمان من إخراج زكاة أموالهم في رجب دون غيره من الأزمان لا أصل له ، بل حكم الشرع أنه يجب إخراج زكاة الأموال عند حولان حولها بشرطه سواء كان رجباً أو غيره"

لا حوادث عظيمة في رجب:
قال ابن رجب: "وقد روي أنه كان في شهر رجب حوادث عظيمة ، ولم يصح شيء من ذلك ، فروي أن النبي ولد في أول ليلة منه ، وأنه بعث في السابع والعشرين منه ، وقيل في الخامس والعشرين ، ولا يصح شيء من ذلك..."(لطائف المعارف ، ص332)

ما حُكم الزيادة في العبادات وغيرها لقولنا أن شهر رجب شهر مُحرم ؟
فتوى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :
وقد ورد في هذا الشهر صلوات وأذكار لكنها ضعيفة لا تثبت بها حجة، ولا تثبت بها سُنّة وإذا ثبت ذلك فإنه لا يجوز للإنسان أن يقول: هذا شهرٌ محرم سأزيد فيه من صلاتي وسأزيد فيه من ذِكْرِي، وأزيد فيه من صيامي أو ما أشبه ذلك.
لمـاذا لا يجـوز؟
لأن النبي صلى الله عليه على وآله وسلم أدرك هذا الشهر... أليس كذلك؟
هل زاد فيه على غيره؟.... لا.
إذا لم يزد فيه على غيره فليس من حقنا أن نقول إنه شهرٌ محرم نزيد فيه على غيره؛ لأننا نحن متّبعون ولسنا مبتدعين.....)
إذاً علينا أن لا نخص شهر رجب إلا بما خصّه الله به ورسوله، أنّه شهر محرم يتأكّد فيه اجتناب المحرمات، وأنه لا يحل فيه القتال مع الكفار، فإنه شهرٌ محرم، والأشهر الحُرُم لا قتال فيها إلا إذا بدؤونا بالقتال، أو كان ذلك سلسلة قتالية امتدّت إلى الشهر المحرم.
كذلك نحن الآن في النصف الأخير من شهر رجب مقبلون على شهر شعبان.. فهل لشهر شعبان مزيّة على غيره؟
الجواب: نعم، فيه مزيّة على غيره في الصيام فقط، فإن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يُكثر من صيامه حتى كان يصومه كلّه إلا قليلاً منه، فإكثار الصيام في شعبان من السُّنّة، أما في رجب فلا ...))

نسأل الله أن يجعلنا ممن يعظّمون حرماته ويلتزمون بسنة النبي صلى الله عليه وسلم ظاهراً وباطناً إنه ولي ذلك والقادر عليه وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.
==========
المصادر الالكترونية التي تم الجمع والترتيب بفضل الله من:
www.saaid.net
http://www.alminbar.net
http://www.binbaz.org

http://www.islam-qa.com/
http://www.kalemat.org

كاتب المقالة :
تاريخ النشر : 02/05/2013
من موقع : نور فاقوس - موقع المؤسسة الإسلامية الخيرية بفاقوس
رابط الموقع : http://norfaqous.com